

الرقابة الادارية والمالية في الدولة العربية الإسلامية في القرنين الأول والثاني بعد الهجرة

دكتور / محمود عرفه محمود *

على الرغم من أن التنظيمات الحضارية للدولة الإسلامية قد حظيت باهتمام وعناية كثير من الباحثين وبخاصة النظم الادارية والمالية ، الا أن رقابة الخلفاء للولاة والعمال ومحاسبتهم اداريا وماليا ، لاتزال في حاجة لدراسة وافية حتى تتجلى صورة النظم الإسلامية .

كانت الرقابة من أهم اركان النظام المالي والاداري في الدولة الإسلامية التي حرص النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده على مراعاتها وتطبيقها للحفاظ على أمور المسلمين وغيرهم من رعايا الدولة الإسلامية .

اسس اختيار الولاة والعمال :

لم يكن للرقابة الادارية والمالية التي وضع اسمها النبي صلى الله عليه وسلم أجهزة خاصة بها ، انما تركز الاهتمام على اختيار الولاة والعمال من ذوى الامانة والقوة والفضيلة عملا بقوله تبارك وتعالى : « ان خير من استأجرت القوى الامين » (١) ، فتنفيذ الاحكام والامانة ترجع الى خشية الله عز وجل (٢) ، قال تعالى : « فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » (٣) . فالاصل أن يباشر ولى الامر السلطة بنفسه ما استطاع الى ذلك سبيلا ، ثم يختار اصلح الولاة والعمال وفضلهم لمعاونته (٤) . وتأسيسا على ذلك صار من المبادئ الإسلامية الراسخة أن طالب الولاية لا يولى ، فذكر ابن تيمية ، أن قوما دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم

(*) قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة القاهرة .

(١) سورة القصص : آية ٢٦ .

(٢) ابن تيمية : السياسة الشرعية في اصلاح الراسخ والرعوية ، ص ١٨ - ١٩ .

(٣) سورة المائدة : آية ٤٤ .

(٤) الساوردي : الاحكام السلطانية ، ص ٣٠ .

وسأله الولاية ، فقال صلى الله عليه وسلم : « انا لا نولى امرنا هذا من طلبه » (٥) ، ويرجع ذلك الى ان طلاب الولاية والحريصين عليها هم من محبي السلطة (٦) ، وان يجتهد ولى الامر في تولية الاصلح ما استطاع الى ذلك سبيلا ، لقوله صلى الله عليه وسلم « من ولى من امر المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو اصلح للمسلمين فقد خان الله ورسوله » (٧) .

على الرغم من تشدد النبي صلى الله عليه وسلم في اختيار الولاية ، الا انهم كانوا يضعون تحت الرقابة والمحاسبة الدقيقة ، فلما استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن اللبية على الصدقة قدم وقال : « هذا لكم وهذا اهدى الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا اهدى الى ، فيلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى اليه ام لا » (٨) .

وهكذا ارسى النبي صلى الله عليه وسلم قواعد استخدام الولاية والعمال وفرض الرقابة عليهم لتكون نبراسا ونورا يهتدى به ويسر عليه من يلى امور المسلمين من بعده .

حرص الخليفة ابو بكر الصديق رضي الله عنه على اختيار الولاية والعمال بنفسه مهتديا في ذلك بنهج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لان المسؤولية تقع على من حملها نقوله صلى الله عليه وسلم : « ان الله سائل كل راع عما استرعاه » (٩) . فكان الخليفة ابو بكر يزود الولاية والعمال بوصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند تعيينهم في الوظائف الادارية والمالية على بلدان الدولة الاسلامية .

سار الخليفة عمر بن الخطاب على نفس المنهج القديم الذي يحتم على ولى الامر ان يختار الولاية والعمال على اساس الكفاية والامانة

(٥) ابن تيمية : المصدر السابق ، ص ١٣ .

(٦) محمد رشيد رضا : الوحي المحمدي ، ص ٣٥ .

(٧) ابن تيمية : المصدر السابق ، ص ١٢ .

(٨) البخارى : صحيح البخارى ٢ كتاب الاحكام - باب محاسبة الامم عماله ، ص ١٠٠ .

ص ٩٥ .

(٩) الترمذى ٣ (باب ما جاء في طاعة الامم) ، ج ٧ ص ١٩٨ .

لتحقيق الرقابة الذاتية فقال : « ما كان بحضرتنا باشرناه بانفسنا وما غاب عنا ولينا فيه اهل القوة والامانة » (١٠) . فكان الخليفة عمر يتحرز في اختيار عماله ويختارهم من بين اهل الصلاح والدين والامانة خاصة من كان منهم له صلة بالاموال العامة حفاظا على قدسيته وحرمة .

سياسة الخلفاء في مراقبة اعمال ولايتهم :

لم يقتصر دور الخلفاء على تعيين الولاة والعمال من اهل التقوى والصلاح والكفاية ، بل كانوا يشرفون بانفسهم عليهم ، ويراقبون اعمالهم ويحاسبونهم عليها ، يتضح ذلك من قول الخليفة عمر في احدي خطبه : « ارايتم ان استعملت عليكم خيرا من اعلم ثم امرته بالعدل ، اكنت قضيت ما على ؟ قالوا : نعم - قال : لا ، حتى انظر في عمله اعمل بما امرته ام لا » (١١) .

لما اتسعت الفتوحات الاسلامية على عهد الخليفة عمر بن الخطاب تطورت تبعا لذلك التنظيمات عامة والنظم الادارية والمالية بوجه خاص بعد ان ازدادت السلطات وتعددت الاختصاصات ، فوضع الخليفة عمر بعض القواعد العامة التي تكفل الرقابة الحاسمة على الولاة والعمال في اطار من المرونة والعدالة عند المحاسبة . ومن اهم الاجراءات التي اتخذها ، مبدا تحديد السلطة والمسئولية (١٢) حتى يعرف كل عامل واجباته فيؤديها وحقوقه فيلتزم حدودها (١٣) ، فكان يكتب للوالي في عهد التولية : « قد عينتك لابلوك فان احسنت زدتك وان اسأت عزلتك » . والى جانب ذلك كان يشترط عليه اربعاً : ان لا يركب برذونا ، ولا يلبس ثوبا رقيقا ، ولا يفلق بابا دون حوائج الناس ، ولا يتخذ حاجبا (١٤) . وكان يختتم كتاب التولية بالمبارات الآتية : « الا واني لم ابعثكم امراء ولا جبارين ، ولكن بعثتكم ائمة الهادي - يهتدى بكم ، فادوا على المسلمين

تعداد الجامعات العربية

- (١٠) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١١٩ .
- (١١) ابن قتيبة : عيون الاخبار - المجلد الاول ، ص ٥٣ .
- (١٢) يعد هذا المبدأ من اهم المبادئ التي تعتمدها الادارة الحديثة في العصر الحاضر . انظر : Drucker & Peter : The Practice of Management, p. 21 .
- التحديد لغويا : هو الفصل بين السببين لئلا يختلط احدهما بالآخر ، او لئلا يعتمد احدهما على الآخر .
- انظر ، ابن منظور : لسان العرب ، ج ٢ ص ٧٧ .
- (١٣) تدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة ، ص ٣٦ .
- (١٤) ابن قتيبة : عيون الاخبار - المجلد الاول ص ٥٤ .

حقوقهم ، ولا تضربوهم ، ولا تحمدوهم فتفتنوهم ، ولا تغلقوا الابواب
هنهم فياكل قوتهم ضعيفهم ، ولا تستأثروا عليهم فتظلموهم ، ولست
ادع احدا بظلم احدا حتى اضع خده على الارض ، واضع قدمي على الخد
الآخر حتى يدنن للحق « (١٥) . وبذلك حدد لهم قواعد الارتباط
بالمسئولية .

على الرغم من قيام الخليفة عمر بن الخطاب بتحديد اختصاص كل
وال او عامل من خلال نزويدهم بالتعليمات الواجب مراعاتها ، الا انه كان
لا يتركهم يتصرفون كما يريدون ، بل كان يشهد عليهم الناس حتى يحقق
بذلك الرقابة العامة . التي يقوم بها الناس كافة ، لذلك كان عهد التولية
او التميين يقرأ على الملا ، وينتهي بدعوة الناس للرقابة على ولايتهم
وعمالهم : « ايها الناس .. انى أشهدكم على امراء الامصار ، انى لم
ابعثهم الا ليفقهوا الناس في دينهم ، ويقسموا عليهم فيهم ، ويحكموا
بينهم بالعدل ، فان اشكل عليهم شيء رفعوه الى ، فوالذى نفسى بيده
لاقصنه منه « (١٦) .

وقد أكد الخليفة عمر ذلك في رده على اعتراض عمرو بن العاص ،
فلما قال عمرو : « يا امير المؤمنين ، ارايت ان كان رجلا من المسلمين
واليا على رعيته فادب بعضهم ، انك تقصه منه ؟ قال عمر : اى والذى
نفسى بيده لاقصنه منه .. الا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ، ولا تمنعوهم
حقوقهم فتكفروهم ولا تنزلوا بهم الفياض فتضيعوهم « (١٧) .

يتضح اثر الرقابة العامة على الولاة والعمال فيما ذكره ابن عبد ربه ،
من عمر بن الخطاب ، فقد روى انه لما علم من بعض المصريين ان عمرو
ابن العاص واليه على مصر اتخذ خيلا وإبلا وغنما وبقرا وعبيدا ، كتب
اليه يساله عن ذلك ، فاجابه عمرو انه فى بلد يتمتع برخص الاسعار وانه
استثمر امواله فى الزراعة ، غير ان عمر نم يقتنع بمبررات عمرو وأرسل
اليه محمد بن مسلمة (١٩) - مبعوثه الى العمال ومعه رسالة جاء فيها :

- (١٥) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١٢٧ .
و ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٨٢ .
(١٦) ابو يوسف : المعتمد السابق ، ص ١٢٨ .
(١٧) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١٢٥ .
(١٨) أنظر ، المعتد المفيد : ج ١ ص ٥٤ - ٥٥ .
(١٩) هو محمد بن مسلمة الخزرجى الاتصارى ، أسلم بالمدينة وآخى الرسول صلى
الله عليه وسلم بينه وبين أبى عبيدة بن الجراح ، وشهد بدرا واحدا .
أنظر ابن سعد : كتاب الطبقات الكبير ، ج ٣ ص ١٩ .

« فانكم ايها الرهط الامراء جلستم على عيون المال ثم لم يعجزكم عذر تجمعون لابنائكم وتمهدون لانفسكم ، اما انكم تجمعون العار وتورثون النار » .

ولما حضر رجل من اهل حمص الى المدينة المنورة وابلغ الخليفة عمر ابن الخطاب ان عياض بن غنم (٢٠) ، قد لبس الرقيق واتخذ الحاجب التي يجده عليها ، فاتاه فوجد على يابه حاجب واذا عليه قميص رقيق ، فقدم به على الخليفة ، فلما رآه عمر قال : انزع قميصك ، ودعا بملرعة صوف وبريضة من غنم وعصا وقال : لبس هذه المدرعة وخذ هذه العصا وارع الغنم واشرب واسق من مر بك واحفظ الفضل علينا . اسمعت ؟ قال : نعم والموت خير من هذا . فقال عمر : ولم تكره هذا وانما سمي ابوك غنما لانه كان يرعى الغنم . ولما اطمأن الخليفة الى عياض اعاده الى عمله (٢١) .

كذلك لما اشتكى اهل حمص الى الخليفة عمر بن الخطاب من ان عامله سعد بن عامر بن خزيم لا يخرج اليهم حتى يرتفع النهار ولا يجيب احدا بليل ، وله يوم في الشهر لا يخرج اليهم ، استدعاه عمر وسأله عن ذلك ، فأوضح انه يعجن العجين وينتظره حتى يختمر ثم يخبزه ثم بتوضاً ويخرج اليهم لانه ليس لاهله خادم ، كما يقضى ليله كله في التعبد وبخصص يوما في الشهر لغسل ثيابه . فقال عمر : « الحمد لله الذي لم يفل فراستي فيك ، يا اهل حمص استوصوا بواليكم خيرا (٢٢) » .

لما ولي عثمان بن عفان رضى الله عنه الخلافة وجه كتابا الى ولاة الدولة الاسلامية وعمالها جاء فيه : « اما بعد ، فان الله لخلق الخلق بالحق فلا يقبل الا الحق ، خذوا الحق واعطوا الحق به والامانة ، قوموا عليها ولا تكونوا اول من يسلبها فتكونوا شركاء من بعدكم الى ما اكتسبتم والوفاء الوفاء » (٢٣) .

-
- (٢٠) هو احد قادة الفتح العربى بالجزيرة ، فتح حوران والرها والرقعة وقرقيسيا ونميبين وستجار وغيرها ، وقد ولي حمص بعد وفاة ابي عبيدة ابن الجراح سنة ١٨ هـ .
انظر البلاذرى : كتاب فتوح البلدان ، ص ٢٠٤ - ٢٠٧ . ٢ .
(٢١) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١٢٦ .
(٢٢) المسعودى : مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج ١ ص ٥٢٢ .
(٢٣) الطبرى : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٥ ص ٤٤ - ٤٥ .

وفضلاً عن ذلك كان يستقبل وفود الأفاضل الإسلامية ويستفسر منهم عن سلوك عماله . كما كان يعقد مجلساً في كل موسم يحضره العمال وأصحاب الشكاوى للفصل فيها ، يتضح ذلك من قوله « فإني آخذ العمال بموافائي في كل موسم وقد سلطت الأمة منذ وليت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلا يرفع إلى شيء على أو على أحد من عمالي إلا أعطيته ، وليس لي ولا لعمالي حق قبل الرعية إلا مترك لهم . . من ادعى شيئاً فليواف الموسم وإبأخذ بحقه حيث كان منى أو من عمالي » (٢٤) .

كما يتضح اهتمام الخلفاء الراشدين بالرقابة العامة على ولاء الدولة الإسلامية وعمالها من كتاب التولية الذي أنفذه الخليفة علي بن أبي طالب إلى قيس بن سعد بن عبادة - وإليه على مصر - وأمره أن يقرأه على المأ ، فصعد المنبر وقرأ ما جاء فيه (٢٥) « من عبد الله على بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى من بلغه كتابي هذا من المسلمين والمؤمنين ، سلام عليكم ، أما بعد ، فإني قد بعث اليكم بقيس بن سعد بن عبادة - أميراً - فوازره وعائروه وأعينوه على الحق ، وقد أمرته بالاحسان إلى محسنكم ، والسدة على مريكم ، والرفق بعمالكم وخواصكم ، وأرجو سلاحه ونصيحته ، وأسأل الله لنا ولكم عملاً صالحاً وثواباً جزيلاً ورحمةً واسعة » .

سار ولاء الدولة الإسلامية على نهج الخلفاء في اختيار العمال من أفضل العناصر التي تتمتع بالتكافؤ والامانة ووضعهم تحت الرقابة الإدارية والمالية حتى تسهل محاسبتهم ، يتضح ذلك مما ورد في أوراق البردي ، فقد أنفذ قرة بن شريك - وإلى مصر (٩٠ - ٩٦ هـ) كتاباً إلى باسيل - صاحب كورة اشقوه (٢٦) يطلب منه اختيار رؤساء القرى والعمال من ذوي الامانة والذكاء ، وأن يضعهم تحت رقابته الدقيقة ، وأن يرسل إليه نتيجة أعمالهم ، فضلاً عن مراقبتهم مالياً ، ومدى التزامهم بتعليمات جباية الضرائب الواجبة على القرى التابعة لكورته ، وأن ينزل بهم أشد العقاب ان وجد عسفاً أو جوراً في تحصيلها ، وأنذرهم بالمحاسبة والعقاب ان لم يقم بتنفيذ أوامره على خير وجه (٢٧) .

(٢٤) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٥٢ .

(٢٥) أبو الحسن : النجوم الزاهرة ، ج ١ ص ٩٧ - ٩٨ .

(٢٦) كورة اشقوه : كورة من كور مصر العليا - تقع بين أبو تيج وطهطا في اسيوط

وتعرف في الوقت الحاضر بكم اشقاو .

Bell : Transulation of the Greek Aphrodito Papyri (Der Islam I), p. 282.,

كان الخلفاء يستقبلون الناس للأطلاع منهم على احوال الولاية والعمال والتأكد من حسن ادارتهم وضبط الامور في الولايات ، كما كانوا يخصصون فترة من مواسم الحج لمقابلة الناس بحضور الولاية والعمال ليسمعوا اخبارهم وشكواهم (٢٨) . وبذلك وضع ولاية الدولة وعمالها تحت الرقابة المستمرة التي ينتفى معها التماذى فى ظلم الناس . وقد علق ابو يوسف على ذلك بقوله للخليفة الرشيد : « متى علم العمال والولاية انك تجلس للنظر فى امور الناس يوما فى السنة ، ليس يوما فى الشهر تناهوا باذن الله عن الظلم . . ويسير ذلك فى الامصار والمدن فيخاف الظالم وقوفك على ظلمه فلا يجترىء على الظلم » (٢٩) .

ترتب على السماح للناس برقابة اعمال ولانهم آثار بعيدة المدى بلغت حد الخلع والعزل ، فقام اهل افريقية بخلع يزيد بن ابي مسلم سنة ١٠١ هـ ، واتبعوا ذلك بكتاب انفذوه الى الخليفة الاموى يزيد بن عبد الملك . « انا لم نخلع ايدينا من الطاعة ، ولكن يزيد بن ابي مسلم سامنا ما لا يرضاه الله والمسلمون » ، فامر الخليفة ما فعلوه ، وانفذ اليهم كتابا جاء فيه : « انى لم أرض بما صنع يزيد بن ابي مسلم . وافر محمد بن يزيد - مولى الانصار الذى اختاره الناس على الولاية » (٣٠) .

لم تقتصر الرقابة العامة على الولاية بل وضعت على سائر الموظفين ومن بينهم القضاة ، فلما اشتد البلاء على اهل مصر من ولاية عبدالرحمن ابن عبد الله العمري - صاحب القضاء (١٨٨ - ١٩٤ هـ) ، توجه نفر من القراء الى حاضرة الخلافة ورفعوا شكايه الناس ، فلما تأكدت ادعاءاتهم ، عزله الخليفة الامين ، وانفذ رسولا خاصا بكتاب العزل فلما وصل الى مصر اقبل عليه الناس بالدعاء والثناء (٣١) .

انساليب الرقابة المالية :

بلغ من حرص الخليفة عمر بن الخطاب على الاموال العامة ان ادخل نظام المقاسمة للولاية والعمال ، فكان يحصى على العمال اموالهم (٣٢) .

(٢٨) ابن القيم الجوزية : الطرق الحكيمية والسياسية الشرعية ، ص ٣٦٠ .

(٢٩) انظر ، كتاب الخراج ، ص ١٢١ .

(٣٠) ابو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج ١ ص ٢٤٥ .

(٣١) الكندى : كتاب الولاية وكتاب القضاة ، ص ٤١٠ - ٤١١ .

(٣٢) البلاذرى : كتاب فتوح البلدان ، ص ٢٥٧ .

فصار كل منهم يثبت أمواله في كتاب قبل توليته (٣٣) ، فإذا وجد زيادة ولم يثبت الوالى أو العامل المصدر المشروع لهذه الزيادة كان جزاؤه العزل بعد ضم الزيادة الى بيت المال (٣٤) ، وفي أحيان أخرى كانت تتم المصادرة بالكامل (٣٥) . فذكر قدامة بن جعفر ان الخليفة عمر بن الخطاب كان يكتب أموال عماله اذا ولاهم ثم يقاسمهم ما يزيد على ذلك اذا رجعوا وربما اخذ جميعه منهم « (٣٦) . وكانت وسيلته في الرقابة المالية على الولاة والعمال ارسال مندوب الى الامصار لمراجعتهم ومحاسبتهم ، فارسل محمد بن مسلمه الى عمرو بن العاص بمصر وكتب اليه : « ... وقد بعثت اليك محمد بن مسلمه الانصارى ليتقاسمك مالك ، فاحضره مالك والسلام » (٣٧) .

اتخذ ابو يوسف من نهج عمر بن الخطاب نبزاسا في وصاياه الى الخليفة الرشيد فقال : «وانا أرى ان تبعث قوما من أهل الصلاح والعفاف فيمن يوثق بدينه وأمانته يسألون عن سيرة العمال وما عملوا به في البلاد ، فإذا صح عندك من العامل أو الوالى تعد بظلم وعسف وخيانة لك في رعيته ، واحتجاز شيء من القبيء ، أو خبث طعمه ، أو سوء سيره فحرام عليك استعماله والاستعانة به ، وان تقلده شيئا من أمور رعيته ، أو تشركه في شيء من أمرك بل عاقبه على ذلك عقوبة تردع غيره من أن يتعرض لمثل ما تعرض له » (٣٨) .

كذلك اهتم الخليفة عمر بن الخطاب بالرقابة المالية على موارد بيت المال ، ومحاسبة عماله ضمانا لتحصيل مستحقاه دون ابطاء أو تأخير ، فكتب الى عمرو بن العاص - واليه على مصر : « من عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص ، سلام عليك ، فاني أحمد الله الذى لا اله الا هو ، اما بعد ، فقد عجبت من كثرة كتبي اليك فى ابطائك الخراج .. وقد علمت انى لست ارضى منك الا الحق المبين ، ولم اقدمك الى مصر اجعلها لك طعمه ولا لقومك ، ولكى وجهتك لما رجوت من توفير الخراج وحسن سياستك ، فاذا اتاك كتابى هذا فاحمل الخراج ، فانما هو فىء للمسلمين » (٣٩) . ويرى د. بتلر صاحب كتاب *The Arab Conquest*

Wiet : Précis de l'Histoire de l'Egypte, Tom II, p. 178. (٣٣)

(٣٤) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٤١ .

(٣٥) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج ٢ ص ٢٢ - ٢٣ .

(٣٦) انظر ، كتاب الخراج ، ص ٢٢٩ .

(٣٧) ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب ، ص ١٩٨ - ١٩٩ .

(٣٨) انظر ، كتاب الخراج ، ص ١٣٠ .

(٣٩) ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب ، ص ٢١٥ .

of Egypt (٤٠) أن الخليفة عمر لا يهتم سوى جباية الاموال ، ولو كان ذلك على حساب أهل البلاد المفتوحة . غير ان الخليفة كان يرمى من وراء ذلك ضبط النظام المالى من خلال فرض رقابة على الاموال العامة ، وتحريم الحقائق الخاصة بأمور المسلمين وأموالهم ، وقد رد عمرو بن العاص على كتاب الخليفة عمر برسالة جاء فيها : « بسم الله الرحمن الرحيم ، لعمر بن الخطاب من عمرو بن العاص ، سلام عليك ، فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو ، اما بعد ، فقد أتاني كتاب أمير المؤمنين يستبطنني في الخراج ، ويزعم أنى أعند عن الحق ، وأنى والله ما أرغب عن صالح ما تعلم : ولكن أهل مصر استنظرونى الى ان تدرك غلتهم ، فنظرت

للمسلمين فكان الرفق بهم خيراً من ان يخرق بهم فنصير الى ما لاغنى بهم عنه والسلام » (٤١) .

غير ان الخليفة لم يقبل اعتذاره الا بعد ان امره بإرسال رجل من أهل مصر يسأله عن الامر ، فلما انفذ رجلاً من القبط الى حاضرة الخلافة ، سأله عمر عن مصر وخراجها قبل الاسلام ، وفي عهد عمرو بن العاص فقال : « يا أمير المؤمنين ، كان لا يؤخذ منها شيء قبل عمارتها ، وعاملك لا ينظر الى العمارة ، وانما يأخذ ما ظهر له ، كأنه لا يريد لها الا لمام واحد » (٤٢) . فمرف عمر ما قال وقبل من عمرو بن العاص ما اعتذر به .

كذلك اهتم الولاة بالموارد المالية ومحاسبة عمالهم على تأخيرها حرصاً على الاموال العامة ومراعاة لحرمتها ، فكتب قره بن شريك الى باسيل - صاحب كورة اشقوه ان يعجل في ارسال المستحقات المالية المفروضة على كورته حتى يتم صرفها في مصروفاتها الشرعية (٤٣) ، واستيفاء حقوق بيت المال وقد جاء فيه : « بسم الله الرحمن الرحيم ، من قره بن شريك الى باسيل - صاحب اشقوه . فاني احمد الله الذي لا اله الا هو ، اما بعد ، فانك قد علمت الذي كتبت اليك من جمع المال . فاذا جاءك كتابي فخذ في جمع المال فان أهل الارض قد حموا منذ اشهر ،

(٤٠) انظر ، التعريب للاستاذ محمد حميد ابو حديد ، ص ٢٢٧ .

(٤١) السيوطى : حسن المعاصرة في أخبار مصر والتاخرة ، ج ١ ، ص ٦٥ .

(٤٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب ، ص ٢١٦ .

(٤٣) فمن ذلك عطاء الجند المرابطين في مصر وأرضاتهم ، وما تحتاج اليه عمارة البلاد .

ساويرس بن المتفح : سير الأبياء البطارقة ، ص ١٨٩ .

Van Berchem : Une Page Nouvelle de l'Histoire d'Égypte (J.A. Tom IX) p. 161.

ثم عجل الى بما اجتمع عندك من المال بالاول فالاول ، ولا اعرفنك ما حبستنا بما قبلك فان اهل الارض قد فرغوا من الحرثة وعلموا ما عليهم . . والسلام على من اتبع الهدى (٤٤) . كما انفذ اليه كتابا آخر يطلب منه فيه ان يرسل التعليمات الخاصة بضوابط دفع الجزية الى العمال التابعين لكورته : « ونفذت في ذلك الى جسطلال (٤٥) كورنك ، والى موازيت (٤٦) القرى (٤٧) . وكان يوصى صاحب الكورة بالعدل في جباية الضرائب ومنع العسف والجور (٤٨) .

ويتجلى حرص الخلفاء على اتباع نظام الرقابة المالية فيما أورده أبو يوسف : « كان يلزم أن يأتي مع كل جباية من جبايات الامصار والآفاق عشرة رجال من وجوه الناس واجنادها ، فلا يدخل بيت المال من الجباية دينار ولا درهم الا أخذ بحقه ، وأنه فضل من اعطيات أهل البلد من المقاتلة والذرية بعد أخذ كل ذي حق حقه (٤٩) » .

ثم تطورت أساليب الرقابة الادارية والمالية في العهد الاموي بالتوسع في استخدام أسلوب الرقابة السرية على الولاة والعمال باستعانة الخلفاء الامويين ببعض نقاة المغربيين ليكونوا عوناً لهم في ولايتهم ، فضلاً عن اتخاذهم بعض العمال عيوناً على غيرهم ، يتضح ذلك من وصايا الخليفة مروان بن الحكم لابنه عبد العزيز بن مروان حين ولاه مصر سنة ٦٥ هـ « يا بني عمهم باحسانك يكونوا كلهم بنى ابيك ، واجعل وجهك طلقاً تصفوا لك مودتهم ، وأوقع الى كل رئيس منهم انه خاصتك دون غيره يكون عيناً لك على غيره ، وينقاد قومه اليك » (٥٠) .

وكان الخليفة عمر بن عبد العزيز يراقب عماله ، ويبيت حولهم

Grohmann : Arabic Papyri Vol. III, p. 12-13, (٤٤)

(٤٥) جسطلال : المشرف على جباية الاموال في الكورة وهي تقابل الكلمة البيزنطية اوجسقاليومس .

Wiet : Précis de l'Hist. d'Egypte, T. II, p, 127,

(٤٦) موازيت القرى : رؤساء او مشايخ القرى .

سيدة كاشف : مصر في فجر الاسلام ، ص ٢٩ .

Grohmann : Arabic Papyri Vol. III, p. 17 (٤٧)

(٤٨) وضمانا لحقوق الناس كان دافع الخريبة يمنح براءة تفيد أنه قد أدى ما عليه من التزامات مالية .

Grohmann : op. cit., p, 141-142,

(٤٩) انظر ، كتاب الخراج ، ص ١٢٤ .

(٥٠) الكندي : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ٤٧ .

انميون ، فاذا بلغه انحراف احدهم ، كان يلومه ويوبخه ثم يعزله اذا استمر في اسائه التصرف في امور ولايته « (٥١) .

لما اسند الخليفة هشام بن عبد لك قضاء مصر ليحيى بن ميمون الحضرمي سنة ١٠٥ هـ ، لم يعمل بوصايا الخليفة واساء السيرة هو وعماله ، فانفذ طائفة من رقباء الخليفة كتابا اليه جاء فيه : ان ينس القاضي ، فكتابه لا يكتبون قضية الا برشوة ، وان القاضي نفسه لا يحكم بالعدل ، والناس قد ضافت ذرعا من شدة الجور والعمف وظلم الاحكام ، حتى قال احد المحكوم عليهم حكما ظالما :

الا ابلغ ابا حسان عني بان الحكم ليس على هواكا
حكمت بباطل لم تات حقا ولم يسمع بحكم مثل ذاكا
وتزعم انها حق وعدل وازعم انها ليست كذاكا
الم تعلم بان الله حق وانك حين تحكم قد يراكا

فلما تلقى الخليفة هشام ذلك الكتاب ، اظهر استياءه وانفذ كتابا الى الوليد بن رفاعه - واليه على مصر : « اصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموما مدحورا ، وتخير لقضاء جنودك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب لا تاخذه في الله لومة لائم » (٥٢) .

ولما كان الخليفة هشام بن عبد الملك يثق في نزاهة عبيد الله بن الحجاب عامل الخراج في مصر ، عهد اليه بمهمة الرقابة الادارية والمالية على سائر الموظفين ، واطلق يده في العمل على استقامة الامور في البلاد . فلما كتب الى الخليفة يشتكى من سوء سيرة ادارة الحر بن يوسف - والى مصر ، عزله الخليفة سنة ١٠٨ هـ ، وولى حفصا بن الوليد ، غير ان عبيد الله بن الحجاب لم يطمئن لهذا الاختيار وكتب الى الخليفة : « انك لم تعزل الحر اذ وليت حفصا » فطلب منه الخليفة اختيار والي ، فاختر اعاده عبد الملك بن رفاعه (٥٣) واقره هشام على ذلك .

وقد توسع الخلفاء العباسيون في استخدام اسلوب الرقابة السرية ، وصار للرقباء مكانة كبيرة عندهم ، فلما كتب احدهم - وهو صاحب

(٥١) ابن الجوزي : مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص ٤٨ .

(٥٢) الكندي : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ٣٤٠ - ٣٤١ .

(٥٣) كان عبد الملك بن رفاعه قد ولى مصر لسيرة الاولى مدة ثلاث سنوات من عام ٨٦ -

٩٩ هـ . ثم أعيد للولاية الثانية سنة ١٠٨ هـ .

الكندي : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ٧٤ - ٧٥ .

السكة - الى الخليفة ابي جعفر المنصور عن تقاعس واليه على مصر حميد ابن قحطبة عن التصدي لرعاة العلويين ، عزله وعين يزيد بن حاتم بن قبيصة سنة ١٤٤ هـ (٥٤) . ولما أساء عمال عيسى بن منصور - والى مصر - السيرة (٥٥) ، وفامت الثورات في الوجه البحرى في جمادى الاول سنة ٢١٦ هـ ، استقر رأى الخليفة المأمون على ان يتوجه بنفسه الى مصر فوصلها في المحرم سنة ٢١٧ هـ فعزل واليها ، وقال : « لم يكن هذا الحدث العظيم الا عن فعلك وفعل عمالك ، حملتم الناس ما لا يطبقون وكنتمونى الخبر حتى تقام الامر واضطربت البلاد » . ولما تمكن من اعادة الاستقرار داخل البلاد تفقد بعض المدن والقرى للوفوف على احوالها وعاد لحاضرة الخلافة بعد ان اقام في مصر تسعة واربعين يوما (٥٦) .

ومن ناحية اخرى ذكر ابن دحيه ، ان الخليفة المأمون استعمل القا وسبعمائة برسم الاخبار ببغداد ، فما كان يخفى عليه شئ (٥٧) .

دور صاحب البريد فى الرقابة :

كان نظام البريد الذى تم تطويره على عهد الخليفة معاوية بن ابي سفيان (٥٨) قد استخدم - الى جانب نقل الرسائل والمكاتبات كوسيلة من وسائل الرقابة الاساسية التى اعتمد الخلفاء عليها - فى ضبط احوال الولايات ، وحسن سير الادارة فيها (٥٩) ، فكان يكلف صاحب البريد بموافاة الخليفة بما يجرى فى ولايات الدولة ، لذلك كان يعرف بصاحب البريد والاخبار (٦٠) .

وكان يقوم من جانبى بجمع الاخبار (٦١) ، وترتيبها والفاذاها الى الخليفة . وتتضح طبيعته وظيفته الرقابة التى استندت الى صاحب البريد من عهد التولية الذى اوردته لنا قدامة بن جعفر : « . . . وان يعرف حال عمال الخراج والصناع فيما يجرى عليه امرهم ، ويتتبع ذلك تتبعاً

- (٥٤) الكندى : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ١١١ .
 (٥٥) Lone-Poole : Egypt in the Middle Ages, p. 37.
 (٥٦) الكندى : المصدر السابق ، ص ١٩٢ - ١٩٣ .
 (٥٧) انظر ، النبراس فى تاريخ العباس ، ص ٤٨ .
 (٥٨) قدامة بن جعفر : الخراج ، ص ٧٧ .
 (٥٩) Gibb : The Arab Conquests in Central Asia, p. 26.
 (٦٠) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٢٠١ .
 (٦١) ابن خردذابة : المسالك والممالك ، ص ١١٢ .
 ابو يوسف : المصدر السابق ، ص ٢٠ .

شافيا ، ويستشفيه استشفافا بليغا وينبيهه (يبلغه) على حق وصدق ، وان يعرف حال عمارة البلاد ، وما هي عليه من الكمال والاختلال ، وما يجرى من امور الرعية ، فيما يعاملون به من الانصاف والجور والرفق والصف ، فيكتب به مشروحا ، وان يعرف ما عليه الحكام في حكمهم وسيرهم وسائر مذاهبيهم وطرائقهم . . وان يكون ما ينبيهه من الاخبار شيئا يثق بصحته . . وان يفرض لكل ما يكتب من الاخبار كتباً بأعيانها ، فيفرد لأخبار القضاة والخرايج والضياح والارزاق ونحو ذلك كتباً ، ليجرى كل كتاب في موضعه (٦٢) .

كان صاحب البريد والاخبار المعين من قبل الخليفة لا يخضع لنفوذ الوالى ، ويتصل بدار الخلافة مباشرة ، وله حق الدخول على الخليفة فى أى وقت (٦٣) . ولذلك قال ابو جعفر المنصور : « ما وددت ان يكون على بابى اعف من اربعة هم عمده الملك لا يصلح الا بهم ، كما لا يصلح السرير الا بأربعة قوائم ، قاض لا تأخذه فى الله لومة لائم ، وصاحب شرطة ينصف الضعيف من القوى ، وصاحب خراج يستقضى ولا يظلم ، وصاحب بريد يكتب لى بخبر هؤلاء على الصحة (٦٤) . فكان صاحب البريد يختار من بين الامناء الثقة العدول ، لأن الاخبار التى كان يبلغها الى الخليفة قد يترتب عليها العزل ، ذلك ان الخليفة عمر بن عبد العزيز لما وصله كتاب صاحب البريد على مصر ان عامل الخراج اسامة بن زيد قد تشدد فى جباية الخراج من اهل مصر الى حد الصف والفسوة والجور ، عزله وولى مكانه حبان بن سريج ، ولم يكتب بذلك ، بل امر الوالى الجديد بحبس اسامة (٦٥) .

كان الولاة فى الامصار الاسلامية يعهدون الى الثقة الامناء القيام بوظيفة صاحب البريد والاخبار فى الاقاليم التابعة لولاياتهم ، لمراقبة تصرفات العمال وتبليغ الوالى بأحوالهم ، يتضح ذلك من كتاب قره بن شريك الى صاحب كورة اشقوه « اما بعد ، فانى احمد الله الذى لا اله الا

(٦٢) الخراج ، ص ٥٠ - ٥١ .

فكان ولاة البريد فى جميع الانحاء يكتبون الى الخليفة المنصور يوميا باسماء الحبوب والماكولات ، وما يقاضى به المتقاضى ، وما يعمله الوالى ، وكل ما يجرى فى الولاية ، وما يرد الى بيت المال .

انظر الطبرى : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٨ ، ص ٩٦ .

(٦٣) الحسن بن عبد الله : آثار الاول فى ترتيب الدول ، ص ٨٢ .

(٦٤) الحسن بن عبد الله : المصدر السابق ، ص ٨٦ .

(٦٥) عمرو بن محمد : فضائل مصر ، ص ٥٥ .

هو ، فان القاسم بن سيار - صاحب البريد - ذكر لى انك اخذت قرى
فى ارضك بالذى عليهم من الجزية ، فاذا جاءك كتابى هذا فلا تعترض
احدا منهم بشيء حتى احدث اليك فيهم ان شاء الله ، والسلام على من
اتبع الهدى » كتب فى ربيع الاول سنة ٩١ هـ (٦٦) .

ينجلى اثر رقابة صاحب البريد والاخبار فى موقف الخليفة الرشيد
من واليه على مصر موسى بن عيسى ، ذلك انه لما اخبر ان الوالى عازم على
الخلق ، قال الرشيد : « والله لا اعزله الا باخس من على باى » وامر جعفر
ابن يحيى ، فاحضر عمران بن مهران ، وكان احول مشوه الخلق ، وانفذه
واليا على مصر نكاية فى موسى بن عيسى (٦٧) .

على الرغم من ان الخلفاء كانوا يقدون على اصحاب البريد والاخبار
بالاموال والرواتب الكبيرة التى كانت تصرف لهم من بيت المال ، الا ان
بعضاً منهم استغل مكانته عند الخليفة ، وعلو شأن وظيفته فى تدبير
المؤامرات لعزل بعض العمال ، وتعيين آخرين من المقربين ، فمن ذلك ان
ابراهيم بن صالح والى مصر (١٦٥ - ١٦٧ هـ) اتفق مع سراج بن خالد
صاحب البريد والاخبار - على الوشاية باسماعيل بن اليسع عند الخليفة
لعزله وتعيين غوث بن سليمان ، فكتب الى المهدي ان اسماعيل بن اليسع
- قاضى البلاد - قد مرض مرضاً شديداً ، وان البلاد فى حالة هياج ،
والناس فى ضجيج عظيم ، وان الوالى قد اقمعد غوثاً ، فلما وصل الكتاب
الى الخليفة اقر ذلك وتم لهما ما ارادا (٦٨) .

وقد ادى تدخل اصحاب البريد فى الشؤون الداخلية للولاة والعمال،
وما ترتب على ذلك من آثار سيئة الى تحذير ابى يوسف الخليفة الرشيد
فى وصاياه فقال : « وانهم ربما مالوا مع الولاة ضد العمال ، وكتبوا بما
لم يفعلوا اذا لم يرضوهم ، وهو ما ينبغى ان تتفقد وتامر باختيار الثقة
العدول من اهل كل بلد ومصر فتوليهم البريد والاخبار . . . ويجرى لهم
من الرزق من بيت المال ، وليدر عليهم حتى لا يستروا عنك خبراً عن
رعيته ولا عن ولائك ، ولا يزيدون فيما يكتبون به عليك خبراً فمن لم
يفعل فنكل به (٦٩) .

Grohmann : The Arabic Papyri, Vol. III, p. 28

(٦٦)

(٦٧) ابن الاثير : الكامل فى التاريخ ، ج ٥ ص ٩١ .

(٦٨) الكندي : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ٢٧٢ .

(٦٩) انظر : كتاب الخراج ، ص ٢٠١ .

ولما كانت النقود تتمتع بأهمية خاصة في الاقتصاد القومي للدولة الإسلامية ، لذلك اهتمت الادارات المالية في الولايات بالرقابة المالية الصارمة على دور الضرب ، واصلاح مسارها خاصة بعد تفشى ظاهرة المسكوكات الزيوف (٧٠) والبهرجة (٧١) والمكروهة (٧٢) . فقد ترتب على ذلك هبوط قيمة العملات وارتفاع أسعار السلع وضعف القوة الشرائية (٧٣) وما له من تأثير مريع على الحالة الاقتصادية . لذلك كان يعاقب المخالف عقابا شديدا ، فمن ذلك أن الخليفة عمر بن عبد العزيز أتى برجل يضرب على غير السكة الشرعية فعاقبه وسجنه (٧٤) . كما أمر الخليفة هشام بن عبد الملك الولاة بالتشدد في العيار حتى احكم بقطع الايدي وضرب الايشار (٧٥) . كما وضعت الدقاتر في دواوين دور الضرب لاحكام الرقابة المالية والادارية مما يضرب فيها من العين والورق ، وما يلزمه المورقون من الكلف والمؤن ، وكل ما يتعلق بالنقد وحركة دور الضرب (٧٦) .

كما كانت الادارة المالية تصدر صنجا زجاجية لاحكام الرقابة المالية ، وذلك لضبط عيار النقود واوزانها المحددة ، تجنبا لوقوع الفشل لصنجات مضبوطة محكمة (٧٧) . وتوكيدا واحكاما للرقابة كانت الصنج تحمل أسماء الخلفاء فضلا عن اسم الوالي أو عامل الخراج أو صاحب الشرطة (٧٨) .

- (٧٠) الزيوف : الدراهم المزينة التي خلط بها ، أو طلى ظاهرها بالنحاس .
الكرملى : النقود العربية وعلم التميميات ، ص ٥٠ ،
(٧١) البهرجة : النقود المزينة بصفة هامة ويرفض التجار التعامل بها .
البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٤٥٤ .
(٧٢) المكروهة : النقود التي تنقش عليها عبارات التوحيد ، وكمرها العلباء والفتجاء ، لان الجنب والحائض يتعامل بها .
المقريزى : شذور المعتود في أخبار النقود ، ص ٢ .
Walker : Political Economy, p. 123. (٧٣)
(٧٤) البلاذرى : المصدر السابق ، ص ٦٥٨ .
(٧٥) أبو المحاسن : التجوم الزاهرة ، ج ١ ص ١٧٧ .
(٧٦) تدامة بن جعفر : الخراج ، ص ٦١ .
(٧٧) البيهقى : المحاسن والمساوىء ، ج ٢ ص ٢٣٥ . وكانت الصنع الخاصة بالدينار تزن ٤ر٢٥ جم أو ٦٦ حبة ، والخاصة بنصف الدينار تزن ٢ر١٠٥ جم أو ٣٣ حبة . والخاصة بثلاث الدينار تزن ١ر٣٩٥ جم أو ٢٢ حبة .
انظر :
Frey : Dictionary of Numismatic names, p. 66, 103.
Miles : Early Arabic Glass Weights and Stamps, p. 131, (٧٨)
117, 125-126, 74.

كذلك كان ديوان الخراج يصدر مجموعة من الصنح الزجاجية تحدد بأوزانها حقوق بيت المال ، وذلك ضمانا لتحصيل مستحقاته (٧٩).

كما وضعت الإدارة المالية نظاما مقننا لخدمة الرقابة المالية ، وذلك بتحديد الضرائب وفق مكايل رسمية تصنع تحت اشراف عمال الخراج واصحاب الشرطة (٨٠) ، حتى تسهل عملية المراقبة المالية والمحاسبة عند تحصيل ضريبة الفلال (المحصول) (٨١) ، والرقابة على البيع والشراء في الاسواق من خلال المكايل التي تحدد اوزان السلم المتداولة ، والتي كانت اختامها تحمل اسماء الوالى او اصحاب الشرط او عمال الخراج - الذين كانوا يستمدون سلطتهم من الخليفة . ظل الحال على ذلك حتى ظهور وظيفة المحتسب في اوائل العصر العباسى (٨٢) فنقل اليها الاشراف على حركة البيع والشراء في الاسواق ومنع التلاعب بالاسعار .

تطور وسائل الرقابة منذ منتصف القرن الثانى الهجرى :

تطورت اساليب الرقابة الادارية والمالية على الولاة والعمال في الدولة الاسلامية بعد ان حدثت تغييرات جذرية في نظام الامارة ، فلما احاز الخلفاء لولايتهم على الاقاليم والامصار الاسلامية البقاء في حاضرة الخلافة بعيدا عن ولاياتهم ، وانابة من يحكمون فيها باسمهم ضعفت وظيفة الامارة على البلدان (٨٣) نتحة اختيار عناصر لا يتوافر فيها الشروط المؤهلة للولاية ، فقلت الكفاءة وانعدمت الامانة ، وصار اختيار الولاة يتوقف على المقربين من ذوى السلطة والنفوذ في حاضرة الدولة وبخاصة الوزراء الذين استاثروا بالنفوذ وتدخلوا في التولية والعزل لولاة الدولة وعمالها ، وهو الامر الذى ترتب عليه تعيين ولاة ضعفاء .

استحدثت دواوين جديدة تختص بالرقابة الادارية والمالية بعد ان صار من المتعذر الاعتماد على الرقابة الذاتية او الرقابة العامة ، وبعد ان

Miles : Op. cit., p, 84, 87

(٧٩)

Van Berchem : La propriété territoriale et l'impôt foncier sous les premiers Califes, p. 21.

(٨٠)

عن ذلك مكيه للقاسم بن عبيد الله - عامل الخراج في مصر (١١٦ - ١٢٢ هـ - ٧١٤ م) وقراءتها بسم الله - أمر الله بالوفاء - وأمر بصنعة هذا التوسط . القاسم بن عبيد الله على يدى مسلم بن العراف سنة تسع عشر ومائة . ومنها أيضا مكيه لعبد الرحمن ابن كحيب مؤلفى أسير المؤمنين .

Milne : A Hist. of Egypt, p. 118

(٨١)

(٨٢) السيد النور العريشى : الحسينية والمحتسب - مجلة الجمعية التاريخية ، م ٢٢ لسنة ١٩٥٠ ، ج ٢٥٩ - ١٦٠ .

(٨٣) أنير على ؟ مختصر تاريخ العرب والقدم الاسلامى ٢ من ١٦٧ .

تعقدت الامور ولم يعد صاحب البريد والاخبار يستطيع الوفاء بالمهام المكلف بها ، لذلك عهد الخليفة المهدي الى دواوين الازمة في اوليات سنة ١٦٢ هـ (٨٤) بالرقابة المالية والادارية في ولايات الدولة ، والعمل على ضبط حساباتها وتدقيقها وحسن سير ادارتها ، وجعل في دار الخلافة ديوان زمام الازمة كديوان مركزى عام ، يشرف على دواوين الازمة في الولايات (٨٥) . يقول الطبرى : « اول من عمل ديوان الزمام عمر بن يزيد في خلافة المهدي ، وذلك انه لما جمعت له الدواوين تفكر ، فاذا هو لا يضبطها الا بزمام يكون له على كل ديوان ، فاتخذ دواوين الازمة ، وولى كل ديوان رجلا . . وجعل في الحاضرة ديوان زمام الازمة » (٨٦) .

كما انشئت ولاية المظالم ، ونظم ديوانها على عهد الخليفة المهدي من اجل الرقابة الادارية والمالية على الولاة والعمال في اقاليم الدولة والتصدى لعسفهم برعايا الدولة الاسلامية .

اختلف ديوان المظالم الذى نشأ في كنف الدولة العباسية عن القضاء العادى ، فكان يجمع بين القضاء والشرطة بعد ان تكاملت له سطوة الحماية وثبت القضاء ، فقصى بذلك على عجزه عن ايصال الحق لاصحابه ، وكان يطلق على رئيسه ناظر المظالم ، الذى كان يشترط فيه ان يكون جليل القدر ، نافذ الامر ، عظيم الهبة ، ظاهر العفة ، قليل الطمع ، كثير الورع .

كان يتبع ناظر المظالم مجلس من الحماية والاعوان من رجال الشرطة والقضاة والمراقبين ، للاستعلام عما وجدوه من مظالم في ولايات الدولة فضلا عن الفقهاء لاستفتائهم فيما يكون غامضا ، والكتاب لاثبات ماجرى في مجلس الناظر والشهود وليشهدوا على ما اوجب الناظر من حقوق وما امضاه من احكام (٨٧) .

ولما كانت الرقابة الادارية والمالية من اهم اختصاصات ناظر المظالم لذلك كان بضطلع بالنظر في تعدي الولاة على الرعية واخذهم بالمسف والجور فيتصفح احوال الولاة من تلقاء نفسه دون حاجة الى متظلم ليقويهم ان انصفوا ويكفهم ان فسقوا (٨٨) . كما كان ينظر فى جورالعمال

(٨٤) الجيشارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٤٦ .

(٨٥) الجيشارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٦٨ .

(٨٦) انظر : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٨ ، ص ١٦٧ .

(٨٧) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٧٧ - ٧٨ .

(٨٨) الماوردى : المصدر السابق ، ص ٨٠ .

فيما يجبونه من الاموال وياخذهم بها وينظر فيما استزادوه ، فان رفعوه الى بيت المال امر برده ، وان اخذوه لانفسهم استرجعه لاربابه .

لم تقتصر رقابة ناظر المظالم على الولاة بل كان عليه تصفح احوال كتاب الدواوين ، لانهم امناء المسلمين على ثبوت اموالهم فيما يستوفونه له ويوفونه منه . كما كان ينظر في تظلم الموظفين من نقص ارزاقهم او تاخرها عنهم . وكان عليه رد الفصوب السلطانية - التي ياخذها الولاة بغير حق بضمها الى الدولة ظلما او الاستئثار بها لانفسهم - فيحكم برده الى ذويه من تلقاء نفسه دون حاجة الى متظلم .

كذلك كان على ناظر المظالم مراقبة المصارف العامة للاوقاف ليجري ريعها على سبيلها ، كما كان يفصل في المنازعات المتعلقة بالاوقاف الخاصة حتى يعطى كل ذي حق حقه نظرا لضعف المستحقين امام سطوة نظار الوقف .

كان هناك دواوين فرعية في الولايات والامصار الاسلامية تتبع ديوان المظالم يلي امرها ولاة المظالم (٨٩) - الذين اضطلعوا بمهمة الرقابة الادارية والمالية على الولاة والحكام والعمال ، وحسن سيرتهم في الرعية . فولى عيسى بن يزيد الجلودي على المظالم في مصر سنة ٢١٤ هـ (٩٠) ، وخلفه اسحق بن اسماعيل بن حمدان بن زيد في السنة التالية ، وكان جليل القدر عظيم الهيبة في قلوب الناس والحكام على السواء على عهد الوالى عبد ربه بن جيله (٩١) .

اتسعت دائرة اختصاص هذا الديوان وازدادت سلطاته على الولايات والامصار ، حتى صار من اهم وسائل الرقابة والاشراف الادارى ، ومن اقوى النظم التي ادت الى تقويم ادارة الولايات ، وتصحيح مسارها ، ومنع ظلم الولاة والحكام .



-
- (٨٩) قدامة بن جعفر : الخراج ، ص ٦٤ .
الساوردي : الاحكام السلطانية ، ص ٩١ .
(٩٠) الكندي : كتاب الولاة وكتاب التفتاة ، ص ٨٥ .
(٩١) الكندي : المصدر السابق ، ص ١٨٩ .

الخاتمة

تطورت الرقابة الادارية والمالية في الدولة الاسلامية تبعا للتطورات التي طرأت على النظم الحضارية الاخرى ، وبخاصة النظم الادارية ، بسبب اتساع الفتوحات الاسلامية وامتداد حدود العالم الاسلامي .

وقد ادى انتشار الاسلام واتساع دائرته الى الاستعانة ببعض الولاة والعمال ، فوضع النبي صلى الله عليه وسلم اسس اختيار العمال من افضل العناصر واصلحها لتكون الاعمال بالكفاءة مضبوطة والاموال بالامناء محفوظة . وسار على نهجه الخلفاء الراشدون ، فكانوا يتحرزون في اختيار الولاة من ذوى الامانة والفؤدة والفضيلة ، ضمانا لتحقيق الرقابة الذاتية التي كانت تعد من اهم انواع الرقابة الادارية والمالية في الاسلام .

وعلى الرغم مما كان يتبع في اختيار ولاة الدولة وعمالها ممن تتوافر فيهم النزاهة والامانة ، الا ان الخلفاء حرصوا على الاشراف على اعمالهم وذلك بارسال نواب من قبلهم الى الامصار الاسلامية ، كما باشروا بمراقبة تصرفاتهم ، ذلك ان الرقابة من الوسائل المادية التي لا تتعارض مع تعاليم الاسلام ولا غبار في الاعتماد عليها لتحقيق مصالح العباد والبلاد .

كذلك عمد الخلفاء الامويون الى ادخال نظام الرقابة السرية على الولاة والحكام ضمانا لحسن سير ادارتهم للبلدان ، وعدم جورهم وعسفهم ، ونجبا لخروجهم على طاعتهم .

كما تطورت مهام صاحب البريد في العصر الاموي ، فصار يتولى الرقابة الادارية والمالية على العمال والولاة فضلا عن الرقابة على دور الضرب .

حظيت الرقابة الادارية والمالية على دور الضرب في ولايات الدولة الاسلامية باهتمام الخلفاء والولاة ، فصاروا يشرفون عليها بانفسهم حتى ظهور نظام الحسبة في العصر العباسي . وقامت الادارة المالية في الامصار الاسلامية باصدار صنج السكة لضبط عيار واوزان النقود المتداولة ، كما كانت تصدر صنجا زجاجة ومكاييل تحمل اسم الوالي ، او عامل الخراج ، او صاحب الشرطة ، لتوكيد احترام اوزانها تجنبا لوقوع الفس في العمليات المالية ، وحركة البيع والشراء في الاسواق .

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر والمراجع العربية :

- القرآن الكريم

- ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) أبو الحسن علي بن أبي الكرم .

(٢) « الكامل في التاريخ » - دار الفكر - بيروت ، ١٩٧٨ هـ .

- بتلر : الفردج

(٣) « فتح العرب لمصر » - ترجمة محمد فريد أبو حديد - دارالكتب المصرية ، ١٩٢٣ هـ .

- البخارى : (ت ٢٥٦ هـ) أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن برد زبه الجعفي البخارى .

(٤) « صحيح البخارى » - المجلس الاعلى للثئون الاسلامينة - القاهرة ، ١٣٩٣ هـ .

- البلاذرى : (ت ٢٧٩ هـ) أحمد بن يحيى بن جابر .

(٥) « كتاب فتوح البلدان » - مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٦ م

- البيهقى : (ت ٣٢٠ هـ) ابراهيم بن محمد

(٦) « المحاسن والمساوىء » - بيروت ، ١٩٦٠ م .

- ابن تيمية : (ت ٧٢٨ هـ) تقى الدين احمد

(٧) « السياسة الشرعية فى اصلاح الراعى والرعية » - دار الهلال . ١٩٨١ م .

- ابن الجوزى : (ت ٥٩٧ هـ) أبو الفرج عبد الرحمن

(٨) « سيرة عمر بن الخطاب » - مطبعة التوفيق بمصر .

(٩) « مناقب عمر بن عبد العزيز » - مطبعة السعادة بمصر .

- **الجهشياري** : (ت ٣٣١ هـ) أبو عبد الله محمد بن عبدوس
(١٠) « الوزراء والكتاب » – مصطفى البابی الحلبي – القاهرة، ١٩٣٨ م
- **الحسن بن عبد الله** (الفه سنة ٧٠٨ هـ) أبو علی الحسن بن عبد الله
ابن محمد بن عمر
(١١) « آثار الاول في ترتيب الدول » – بولاق ، ١٢٩٥ هـ .
- **ابن خرد ذابة** : (ت ٣٠٠ هـ) أبو القاسم عبید الله بن عبد الله
(١٢) « المسالك والممالك » – لندن ، ١٨٨٩ م .
- **ابن دحيه** : (ت ٦٢٣ هـ) عمر بن أبي علی
(١٣) « النبراس في تاريخ خلفاء بني العباس » – بغداد ، ١٩٤٦ م .
- **سامح عبد الرحمن فهمي**
(١٤) « الكايل في صدر الاسلام » – مكة المكرمة ، ١٤٠١ هـ .
- **ساويرس بن المقفع** : (ت اواخر القرن الرابع الهجري)
(١٥) « سير الآباء البطارقة » – باريس ، ١٩١٠ هـ .
- **السيد الباز العريني**
(١٦) « الحسبة والمحتسب » – مجلة الجمعية التاريخية – المجلد
الثالث ، ١٩٥٠ م .
- **سيده اسماعيل كاشف**
(١٧) « مصر في فجر الاسلام » – دار الفكر العربي ، ١٩٤٧ م .
- **ابن سعد** : (ت ٢٣٠ هـ) محمد بن سعد
(١٨) « كتاب الطبقات الكبير » – لجنة نشر الثقافة الاسلامية –
القاهرة ، ١٣٥٨ هـ .

— سيد امير على

(١٩) « مختصر تاريخ العرب والتمدن الاسلامى » ترجمة رياض رافت
القاهرة ، ١٩٣٨ م .

— السيوطى : (ت ٩١١ هـ) جلال الدين عبد الرحمن بن ابى بكر
(٢٠) « حسن المحاضرة فى اخبار مصر والقاهرة » — القاهرة ، ١٣٢١ هـ .
(٢١) « تاريخ الخلفاء امراء المؤمنين الفائمين بامر الامة » — القاهرة ،
١٣٥١ هـ .

— الطبرى : (ت ٣١٠ هـ) ابو جعفر محمد بن جرير
(٢٢) « تاريخ الرسل والملوك » — دار المعارف بالقاهرة ، ١٩٦٦ م .

— ابن عبد الحكم : (ت ٢٥٧ هـ) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم
(٢٣) « فتوح مصر والمغرب » — لجنة البيان العربى ، ١٩٦١ م .

— ابن عبد ربه : (ت ٣٤٩ هـ) شهاب الدين احمد بن محمود الروانئى
الاندلسى
(٢٤) « العقد الفريد » — مكتبة النهضة المصرية — القاهرة ، ١٩٦٧ م .

— عمر بن محمد : (ت اواخر القرن الرابع الهجرى) عمر بن محمد
ابن يوسف الكندى
(٢٥) « فضائل مصر » — مكتبة وهبة ، القاهرة ١٩٧١ م .

— ابو الفدا : (ت ٧٣٢ هـ) عماد الدين اسماعيل
(٢٦) « المختصر فى اخبار البشر » — دار المعرفة — بيروت ، ١٩٦٧ م .

— ابن قتيبة : (ت ٢٧٦ هـ) ابو محمد عبد الله بن مسلم
(٢٧) « عيون الاخبار » — الهيئة العامة للكتاب ، ١٩٧٣ م .

— قدامة بن جعفر : (ت ٣٣٧ هـ) ابو الفرج قدامه بن جعفر البغدادى
(٢٨) « الخراج وصناعة الكتابة » — دار الرشيد بالعراق ، ١٩٨١ م .

– **ابن القيم الجوزية** : (ت ٧٥١ هـ) شمس الدين أبو عبدالله محمد بن
أبي بكر
(٢٩) « الطرق الحكمية والسياسة الشرعية » – القاهرة ، ١٣٩٦ هـ .

– **الكرملى** : **الاب انستانس**

(٣٠) « النقود العربية وعلم النميات » – القاهرة ١٩٣٩ م .

– **الكندى** : (ت ٣٥٠ هـ) أبو عمر محمد بن يوسف

(٣١) « كتاب الولاة وكتاب القضاة » – بيروت ، ١٩٠٨ م .

– **الماوردى** : (ت ٤٥٠ هـ) أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى
البغدادى

(٣٢) « الاحكام السلطانية والولايات الدينية » – الباهى الطبى بمصر ،

١٩٧٣ م .

– **أبو المحاسن** : (ت ٨٧٤ هـ) جمال الدين يوسف بن تغرى بردى

(٣٣) « النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة » – المؤسسة المصرية

العامة ، ١٩٦٣ م .

– **محب الدين الطبرى** :

(٣٤) « الرياض النضرة فى مناقب الضرة » – القاهرة ، ١٣٩٠ هـ .

– **محمدرشيد رضا** :

(٣٥) (الوحي المحمدى) – دار المنار ، ١٩٤٧ م .

– **محمد بن يحيى** : (ت ٧٤١ هـ) محمد بن يحيى بن أبى بكر

(٣٦) « التمهيد والبيان » – دار الثقافة بيروت ، ١٩٦٤ م .

– **المقرئى** : (ت ٨٤٥ هـ) تقى الدين أبو العباس أحمد بن على

(٣٧) « شذور العقود فى أخبار النقود » – القاهرة ، ١٩٦٧ م .

– **يحيى بن آدم** : (ت ٢٠٣ هـ) يحيى بن آدم القرشى

(٣٨) « كتاب الخراج » – القاهرة ، ١٣٤٧ هـ .

- **اليقوبى** : (ت ٢٨٢ هـ) أحمد بن يعقوب بن جعفر بن وهب
(٣٩) « تاريخ اليقوبى » - المكتبة المرتضوية ، ١٣٥٨ هـ .

- **أبو يوسف** : (ت ١٩٢ هـ) يعقوب بن إبراهيم
(٤٠) « كتاب الخراج » - المطبعة السلفية ، ١٣٩٦ هـ .



- **Bell :**
«Translation of the Greek Aphrodito Papyri», (Der Islam II) 1911.
- **Druker, A. & Peter, F. :**
«The Practice of Management», Harper and Brothers Publisher — New York, 1954.
- **Frey, A.R. :**
«Dictionary of Numismatic Names», A.N.S, 1917,
- **Gibb, H.:**
The Arab Conquests in Central Asia», London, 1923.
- **Grohmann, A. :**
«Arabic Papyri», Vol. III, Cairo, 1938.
- **Lane-Poole :**
«A History of Egypt in the Middle Ages», London, 1925.
- **Milne, J.C. :**
A History of Egypt under Roman Rule», London, 1924.
- **Miles, G.C. :**
«Early Arabic Gloss Weights and Stamps», New York, 1948.
- **Van Berchem, M. :**
«La propriété territoriale et l'impôt Foncier sous les premiers Califes», Genève, 1886.
«Une page nouvelle de l'Histoire d'Egypte», J.A.T,IX, Paris 1907,
- **Walker, Francis :**
«Political Economy» New York, 1959.
- **Wiet, G. :**
«L'Egypte Musulmane» (Précis de l'Histoire d'Egypte, Tome II), Le Caire, 1932.